

من ممتلكات ملا المدرفا وابنه ملا فتح الله المصوم قرماتش القويان خمسة فلوس

١٩١٥ الخ بر في مارطه آرم

نتائج انظار الفقهاء الكرام

في تحريم

حضور النساء مجلس الامتحان

خاريطو مطبعة
قزان.

КАЗАНЬ.

Лито-Типография И. Н. Харитасова, соб. домъ.

1910.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا ارحم الراحمين يا ارحم الراحمين صل وسلم على اشرف
الانبياء وسيد المرسلين وعلى آله واصحابه وازواجه امهات المؤمنين وفرج
عن المؤمنين والمسلمين اما بعد فلا يخفى على الفطن العارف بأسرار
الشريعة واساس الاسلام ان صلاح الدين والدنيا وانتظام احوالها لا يتم
الأبقانون العدالة كما هو الظاهر من نصوص القرآن ومن احاديث سيد الانام
وذلك القانون اى قانون العدالة لا يتم الا ببجانبه الهوى وباخلاص الطاعة
وبذل النصرة فى اجراء الشريعة واحكامها وصدق الولاء وبالعامل بنصوص
الفقهاء الكرام وبالوفاء بالعهد الثالث وهو عهد اخذه الله تعالى على العلماء بان
يبينوا ما هو الحق ولا يكتتمونه وما قضى به الرحمن وأمر به واجب الاداء
والتسليم فبعونه تعالى وقوته شرعت الى تحرير عجلة من نصوص الاحاديث
الشريفة ومن نصوص الفقهاء الكرام فيهما جنتان ذواتا افنان فيهما من كل
فاكهة زوجان وهى هذه العجالة النافعة بنتائج انظار الفقهاء الكرام فى
تحريم حضور النساء مجلس الامتحان ولقبها بقانون العدالة وقانون الوفاء
بعهد الرحمن ونقدم نصوص العلماء والفقهاء لعلها تنكشف فى خاتمة العجالة
قال مولانا اكمل (١) الدين محمد بن محمود بن احمد الحنفى فى حاشيته على
الهداية قوله ويكره حضورهن الجماعة الخ كانت النساء يباح لهن الخروج الى
الصلوة ثم لما صار سبباً للوقوع فى الفتنة منعهن عن ذلك الخروج جاء فى

(١) وكانت صاحب العناية قوى النفس عظيم الهمة عفيفاً فى المباشرة وعرض عليه القضاء مراراً
امتنع وكان حسن المعرفة بالفقه والعربية والاصول ومن تصانيفه حاشية الهداية وهى العناية
وشرح اصول فخر الاسلام وشرح مشارق الانوار وشرح مختصر ابن الحاجب ومتن المنار وشرح
التلخيص وشرح الفرائض وكان اصحاب المناصب قائمين على بابه مسرعين الى قضاء ماره وكان
سلطان عصره يباليغ فى تعظيمه والشيوخ اكمل الدين يكلمه راكباً الى ان مات ليلة الجمعة تاسع
عشر من شهر رمضان سنة ثمانين وسبع مائة ودفن فى الخاتمة الشيعونية رحمة الله تعالى
ونفعنا ببركات اثاره من بعض التراجم وليكن هذا تذكرة منا منهرة

التفسير قوله تعالى ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد علمنا المستأخرين
 نزلت هذه الآية في شأن النسوة حيث كان المنافقون يتأخرون للاطلاع على
 عوراتهن ولقد نهى عمر رضى الله عنه النساء عن الخروج الى المساجد فشكون
 الى عائشه رضى الله تعالى عنها فقالت لو ادرك رسول الله صلى الله تعالى
 عليه وسلم ما احدثته النساء او علم ما علم عمر رضى الله عنه لمنعهن كما
 منعت نساء بنى اسرائيل وما اذن لكن في الخروج فاحتج به علماءنا ومنعوهن
 عن الخروج مطلقاً انتهى ما افاده صاحب العناية فانظروا ايها العلماء الاماجد
 تابع المذاهب ليس بين وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبين قول ام
 المؤمنين مولانا حضرت عائشه رضى الله تعالى عنها الامة يسيرة وقليلة
 والحال ان ما احدثت نساء زمان ام المؤمنين جزء من الف اجزاً بل من
 الوف اجزاً ما احدثت نساء زماننا وبهذا تبين لك وجه ما افاده الفاضل
 القهستاني حيث قال هذا اى الاذن بالخروج في زمانهم واما في زماننا فيمنع
 انتهى ثم انظروا الى صدر حاشية العناية حيث قال كانت النساء يباح لهن
 الخروج الى الصلوة ثم لما صار ذلك الخروج سبباً للوقوع في الفتنة منعهن
 عن ذلك الخروج والضمير المستتر في منعهن راجع الى الشرع كما ان
 البارز راجع الى النساء ثم استدل على ذلك المنع المطلق بالوجهين الوجه
 الاول قوله جاء في التفسير قوله تعالى ولقد علمنا المستقدمين منكم ولقد
 علمنا المستأخرين نزلت هذه الآية في شأن النسوة حيث كان المنافقون
 يتأخرون للاطلاع على عوراتهن والوجه الثانى قوله ولقد نهى عمر رضى الله
 تعالى عنه النساء عن الخروج الى المساجد الخ فهذا ان الوجهان جاريان في
 تمشية ما افاده الفاضل القهستاني قال ابن الهمام في حاشيته على الهداية فلما
 فقد الآن منهن هذا لانهن يتكلفن للخروج ما لم يكن عليه في المنزل منعهن
 مطلقاً لا يقال هذا يكون نسخاً بالتعليل لانا نقول المنع يثبت حينئذ بالعمومات
 المانعة من الفن او هو من باب الاطلاق بشرط فيزول بزواله كأنتها الحكم
 بانتهاء علته وقد قالت عائشة رضى الله تعالى عنها في الصحيح لو ان رسول الله
 صلى الله تعالى عليه وسلم رأى ما احدثت النساء بعده لمعهن كما منعت نساء

بنی اسرائیل الی آخر ماساقه ابن الهمام فی فتح القدر حاصله خروج النساء
 الی المساجد سبب علی نزول سخطه ولعنته تعالیٰ اما جوابه الاول اعنی
 قوله المنع ثابت بالعمومات المانعة من الفتن فنوضعه بعد نقل عبارات
 الکفایة فی مقام سرد الاحادیث الناطقة بتحريم خروج النساء واما جوابه
 الثاني اعنی او هو من باب الاطلاق بشرط فتوضیحه ان قوله صلی الله تعالیٰ
 علیه وسلم لاتمنعوا اماء الله مساجد الله من قبیل المشروطة العامة بشرط
 الوصف الذی قد اشار الیه فی الحدیث الثاني فكان زوال جواز الخروج
 وانتهائه لزوال علتہ وقد بینت ام المؤمنین وجه زوال علتہ فاتضح وجه منع
 الفقهاء الکرام علی الاطلاق فالسید فی حاشیته علی الهدایة والفتویٰ الیوم
 علی منع خروجهن الی المسجد فمتی حرم خروجهن الی المسجد للصلاة
 فلان یحرم حضورهن مجالس العلم خصوصاً عند هؤلاء الجهال الذین تحلوا
 بحلیة العلم انتهى کلامه فاقول لما حرم خروجهن الی مجالس العلم الشرعی
 الذی تکفل الی تدریسه علماء العتیق کانت حرمة خروج نساء زماننا الی
 مجالس امتحان المارقية اظهر من ظهور الشمس فی نصف النهار ای مارقیه لار
 اوفغان نرسه لارنگزنی مقوله علم دان حسابقه هیچ لایق توکل امتحان دیگان
 مخادعه عوام لارنگر بعینه بخاواى شریف بقال لارندان آب جوش آلا تورغان
 خط چوب کبی دور امتحان وقت نکزده مسجد لارنی فارا طاقه لار ایله
 استول لار اور وندوق لار ایله تحقیر لارنگزنی خاتون لارغه ده نشان ویرمک نکز
 منوی ایکن
 یكرم یل مدة لارنده تحصیل علوم دن اعراض و ترک دین اسلامغه اقدام کزنگ
 نتایج لاری هر یل ظهور ایده بالفعل فتح ابواب الشرور والمفاسد
 ١١١١١ کفایه لنمیچه اخیر الامور لقلقه لسان و مضحکه صبیان امتحان نکزغه
 خاتون لارنیده دعوت شریعت نک و مسجد حرمتنی هتک ایچون خاتون لار
 و فاحشه لارنگ تحریک داعیه لارندان ده نصیب و حصدار بولماچی ایکنسنز
 فیا ایته الطائفة المائلة الی امتحان المارقية اذ اخرجتن الی المسجد والی
 محضر الرجال لاجل استماع الامتحان ای امتحان المارقية فی المساجد لم نزلن فی

سخط الله ولعنته تعالى حتى ترجعن الى بيوتكن فتكون ازواجكن
داخلة تحت الوعيد كما يتضح ذلك الدخول في الاحاديث الاتية منها ما روى
عن عائشة رضى الله تعالى عنه قالت اعتم رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله
وسلم بالعمية اى ابطاء بصاوة العشاء واخرها حتى اذا ناداه عمر رضى الله
تعالى عنه نام النساء والصبيان الى آخر الحديث ومطابقته للترجمة في قوله
نام النساء وقيد بالليل لينبه ان حكم النهار خلاف المطلق الذى في قوله
لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ومحمول على المقيد هنا بالليل فاتضح ما ادعاه
ابن الهمام ايضا ومنها ما رواه ابن عمر رضى الله تعالى عنهما قوله اذا

استأذنتكم نساءكم بالليل الى المسجد للعبادة فأذنوهن اى اذا امت
المفسدة منهن وعليهن وذلك هو الاغلب في زمان النبوة بخلاف زماننا
لكثرة الفساد والمفسدين وقيد بالليل لكونه استرا انتهى فاتضح ما ادعاه
ابن الهمام لان حديث فأذنوهن مشروط بالا منية عن الفتنة فلا تمنعوا
محمول على المقيد وبه صرح شرح البخارى ايضا واستدل بعضهم لمنع النساء
مطلقا بقول عائشة رضى الله تعالى عنها والاولى ان ينظر الى ما يخشى فيه
الفساد فيجتنب لاشارته صلى الله تعالى عليه وآله وسلم الى ذلك اى الى ما
يخشى فيه الفساد واستنبط من قول عائشة ره هذا انه يحدث للناس فتاوى
بقدر ما احدثوا كما قاله امام الائمة امام مالك ومراده كمراد عائشة
رضى الله تعالى عنها اى يحدثون امرا تقتضى اصول الشريعة فيه غير ما
اقتضته قبل حدوث ذلك الامر انتهى صحيح البخارى مع شرحه القسطلانى
فان قلت بعض الاحاديث مطلق منها قوله عليه السلام لا تمنعوا اماء الله
مساجد الله قلت حمل المطلق في ذلك على المقيد عمدة القارى شرح البخارى
قوله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله هذا وشبهه
من احاديث هذا الباب ظاهر في انها لا تمنع المسجد لسكن بشرط ذكرها
العلماء مأخوذة من الاحاديث شرح الامام النووى لصحيح مسلم قال اصحابنا
في خروجهم خوف الفتن وهو سبب للحرام وما يفضى الى الحرام فهو حرام
فقولهم يكره لهن حضور الجماعة مرادهم يحرم لاسيما في هذا الزمان لشيوع
الفساد في اهل عمدة القارى شرح صحيح البخارى فان قلت من اين

علمت عائشة رضي الله عنها الملازمة والحكم بالمنع وعدمه ليس لا الله
 قلت مما شاهدت من القواعد الدينية المقتضية لحسم مواد الفساد
 وما يغشى فيه الفساد واجب الاجتناب لاشارته صلى الله تعالى عليه وآله
 وسلم الى ذلك عمدة القارى شرح صحيح البخارى فاذا عرفت نصوص
 الاحاديث وتنصيصات شرح البخارى وصحيح مسلم ونصوص علماء الامجد
 ونصوص الفقهاء والفتوى فاعلم ان جواب الادارة في دفتر الثالث والاربعين
 من المعلومات بقوله شرعاً منهى عنه بولغان شى لاردان احتراز قيلسه لار
 خاتون لارنك امتحان توكلماق اوچون مسجدك كرمك لارى جائز ضرر
 يوق انتهى اما مبنى على جواز استئجاز المقدم المجال للتالى المجال بناء
 على انه قد اخذ مقدم الشرطية بالمتنافيين لان خروجهن الى المسجد عين
 المنهى عنه على ما نطقت نصوص القرآن ونصوص الصحاح ونصوص الفقهاء
 الكرام فبين خروجهن الى المساجد وبين احترازهن عن المنهى عنه جمع
 الضدين بل جمع النقيض او مبنى على استثناء نقيض المقدم رداً على مذهب
 الانقلابية ورغمما على انوفهم ما حاصله لو امكن دخولهن الى المساجد ومجالس
 الرجال مع الاحتراز عن المنهى عنه لجاز استماعهن امتحان الانقلابية الاحادية
 لكن الاحتراز غير ممكن فدخولهن لاستماع الامتحان القبيح غير جائز ولعل
 التوجيه الثانى مقبول القاضى ايضاً على ان مقامه كمقامنا ابطال ماهو الباطل
 فلا جل ذلك صرفنا جوابه عن الظاهر والمراد من الظاهر هو الظاهر بالنظر
 الى الازهان السطحية العارية الخالية عن القواعد المنطقية والافشرطية القاضى
 واجبة الاستدراك على قاعدة الميزان وعلى قاعدة اشارته صلى الله تعالى عليه
 وآله وسلم وعلى نصوص الفقهاء الكرام ماشا من غفلة القاضى عن وجوب
 الاستدراك المذكور على ما اقتضته النصوص والصحاح وقاعدة الميزان وعن
 الفرق الواضح بين مسجد الحرمين وبين مساجد ديارنا اما حرم مكة
 ومسجدها فلها باب على حدة وذلك الباب مخصوص للنساء خاصة وقت الطواف
 واما المسجد النبوى فللزيرة من باب على حدة مخصوص للنساء ولهن مكان

مخصوص محاط بالشباكة فالقياس فياس مع وجود الفارق من وجوه الوجه
 الاول من جهة الباب المخصوص اهن والوجه الثاني من جهة المكان المخصوص
 لهن والوجه الثالث ان دخولهن لاجل اداء الطواف الواجب النى ليس مثل
 امتحان المارفة فيا ايتها العلماء الذين تطمئن نفوسهم الزكية الى القواعد
 الدينية وتشرح قلوبهم بمطالعة اقوال الفقهاء الذين يستنبطونها من القرآن
 كونوا في نحور خطباء الزمان وذلك الكون والجهاد معهم من اقوى الداعي
 في صلاح الدين والدنيا وانتظام احوال العالم وبونتايج انظار الفقهاء الكرام
 نام رسالده مسروده احاديث وشرح حديث واقوال فقهانك حاصلى بودرکه
 عصر سعادت ده جماعه نسائک مسجدکه فقط لاجل العبادۃ ليلاً گنه خروج لاری
 خروج ننگ شرط لاری طابلدغى اچون مباح اولوب عصر سعادت وعصر
 نبوة ننگ انقضاسى بعدنده وخليفه ثانیه مولانا حضرت عمر الفاروق ايکى
 طريق ايله برسى نبى الانبياء وسيد المرسلين ننگ اشارتى وفتحجه كما قالوا
 لاشارته صلى الله تعالى عليه وسلم الى منع الخروج وطريق ثانى لارى مواد
 فسادنى قطع اچون عمومات وارده وقواعد دينيه موجبنجه خروج لارندان
 منع ايتدى وحضرت عمر الفاروق ننگ شوشى منع لارنى ام المؤمنین مجتهده
 مصداق حديث خذوا شطر دينکم من هذه الكهيرا حضرت عايشه ده تقويه
 قلدى وحضرت عمر الفاروق ننگ شوشى منع لارينه همه اصحاب كرام مع
 الارضا التام اتفاق اولدى لار وشول قرون مشهوده بالخير يده طواف دن
 باشقه عبادت لارينه مسجد حرم گه دخول لرنى منع گه اجماع منعقد ايكان وشول
 قرون مشهوده ايله بز لار ننگ عصر فساد لار مزده فرق آسمان زمين ما بين
 لارنده گى فرق شديد قبيلى ايكان ومسجد حرم ده از براى جماعه نساء مكان
 خاص وعلى حده باب بولا تور بده لاجل اداء العمل المشروع دخول لارندان
 باتفاق الصحاح وباتفاق الفقهاء منع ثابت ايكان قايو وجدان ايله غير مشروع
 مضحکه صبيان امتجانغه خاتون قزلارنى دار القضاء دان امضا آلوب اوز لرنى
 قايم قوله آدم ايكانونى اعلام قیلوب دائره اسلام دان اوزنکرنى اوزنکزاخراج
 قیلاسز خاتون قزلارغه اول سفسطه امتحان نکزدن نشان و يروب تحصیل

مواصله دن موزيك لارننك جيون آطنه لارنده مواصله نكر قبحاً اهون بولور
 ايدى النساء ممنوعة الخروج الى مجالس الرجال توضيح فتمتى حرم حضورهن
 المسجد للصلاة فلان حرم حضورهن مجالس العلم خصوصاً عند هؤلاء الجهال
 الذين تعلموا بحماية العلم اولى حاشيه هدايه بس سز جاهل لارننك مطلق
 امتحان الحادى لارينه ومدرسه لارنك زده گى امتحان لارنك زغه ايرلارننك ده
 حضورى حرام دور كما حققناه فى اقامة البرهان فى مواضع قايد اقالدى خاتون
 قزلارنك مضحكه صبيان لارنك زغه حضور لارى نك جوازى وقايدى قالىدى
 مسجد كه حضور لارى نك جوازى قطعاً حرام والسلام قد تمت اقامة البرهان
 على ارباب السبل والاوهام

ملا احمد ياروف ابن ملا فتح
 امر صوم قمر صفا شنگ



[Faint, mostly illegible handwritten text in Ottoman Turkish script, likely bleed-through from the reverse side of the page.]